بل كل فعل متعد الى مفعولين بهما مسند ومسند اليه نقلا ان الذي يجوز ذلك قوله يلزم ان يكون مسندا ومسندا اليه ينتقض بهذا يزيد معلوم ابوه قائما اذ لو اقيم قائم مقام الفاعل لا يكون مسندا اليه باسناد تام لان اسناد اسم المفعول الا مرفوعه في مثل هذا التركيب غير تام على انه اذا جاز كون المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل مسندا اليه باسناد بين تامين فليجز كون المفعول الثاني الاول مسندا ومسندا اليه بهما قوله والثالث من باب اعلمت قلت لا اكتفي بقوله والثالث لصحة لانه لا ثالث الا لباب اعلمت قيل لم يقع الثاني ايضا قوله والمفعول له بلا لام قيل مع اللام ايضا لم يقع قوله لان النصب فيه مشعر بالعلية قيل نصب الظرف ايضا مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن بيانه بان ذات المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب يدل على قضيها بخلاف المفعول له فان ذاته لا يقتضي العلية وانما يعلم علية بالنصب كقصدا قوله اي كل من المفعول له والمفعول معه كذلك نبه على ان الكلام من عطف الجملة الاسمية على الفعلية وليس قوله والمفعول له والمفعول معه من قبيل عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعي اعادة لا في المفعول له والمفعول معه وفي هذا الاحتمال تجديد اسلوب

البيان

البيان وجعل كذلك عمدة والاول تفسير كذلك بالمفعول الثاني من باب علمت ليكون اشارة الى واحد بعيد قوله تعين له تعين وجوب عند البصريين وتعين اولوية عند الكوفيين وبعض المتاخرين بدليل القراءة الشاذة لو لا انزل عليه القرآن بالنصب وقراءة ابي جعفر المدني ليجزى قوما بما كانوا يكسبون وقراءة عاصم كذلك بنى المؤمنين وحمل النصبين على الاولوية اشد مناسبة لقوله فالجميع سواء وبين هذه القاعدة وقاعدة ان المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني تنافي اذ قد يكون المفعول الاول من هذا الباب مجرورا بالحرف الجر كما في آتاه الله شيئا لانه يؤدي الى الله اليه شيئا قوله لشدة شبهه بالفاعل التحقيق ان يقال كما ان المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل المجهول وضع للايقاع على الشيء فاذا اسند الى غير المفعول به اوقع الفعل عليه بضرب من التشبيه والتنزيل فتح وجد المفعول به لما يصح اقامة غيره مقامه لعدم جواز اجتماع النائب والمنوب وهذا يقتضي ان يكون المتعدي بحرف الجر متعينا للقيام بواسطة فجعل مع غيره على السواء لعدم تحقيق المقام وقصر النظر على الظاهر وان يكون ذكر في قولهم ضرب

Copyright © King Saud University